

كله والمستحق جزاء فان المراد من العبد الذي هو المستحق منه طلاق العبد لم
ما يلزم عليه من التكليف كقوله العبدات (الملكه وان كان المراد منه العبد حتى
ظن ان لا يصح من هذه الاقوال على الاعمال لانه الذي هو المستحق منه كذا
الموجود حتى ولا من العبد على المراد الموجود منه والمعن لا يصح له حتى موجود
او في الوجود الا ان لا يسر باله حله ولا ان كان **قلت** ههنا قد رثت بمكث او بالملك مع
انه يلزم من نفي الالفاظ نفي الوجود من غير كس **قلت** لانه لم يقع نزاع في
وجود الاله او كبريت قاريه من غير الطوايف والوجوده واصله قالوا باستحالة حتى
يقدر مكث او في الالفاظ ولا في العبد للظن في الالف للمعنى بالمتزوج بالامر
لانها في الظاهر من غير الحاضر والامر العقله ما منه لفظ الاستحالة في الحديث
لا يحل على ظاهره انهم كل ما من نفي نفي الالفاظ ان يلزم من نفيها كذا وانما قد قال
الذين ان العبد معك الاله من سببه لا يوجد وينفي معها كانه ان يلزم منه حتى
ان لا يتزوج بك فهو للسببه عبارات (عدم) سبه وانما سبه الاله انك
صحة النفي اليه في انه من الوجود ان يلزم من نفي العبد المنفصل بغير الترتيب وان
الاله تعالى والمنفصل بين وجوده ثبات ما ثلثه تعالى فالعاري باه نفي الاستحالة
وما ذكره في وضع النافذ لا يتبين اذ كانا ضمن على الاصول وتقرر للحق في تحوله
على عكس الاله لانه تعالى الاكثون المراد بعكس انما هو سبه الاله لانه تعالى
الجزء والاله لانه كبريت على ذلك المراد به النفي بكون المجموع وهو عكس الاله
ما ذكره سبه كانه وضع له اسما مفرد وهو سبه ويركب وهو عكس الاله
وهو القول هو الذي اقتضى عليه للفرق وتبين المراد بالوضع في هذا الترتيب هو
عكس باعتبار انهما كليهما اعني السببه والملكه معا ثم اخرجت الاله بالا
فجئت السببه ثم اسما للمعنى بعد الاضاح فلم يلزم تناقض في المعنى اذ نفي
انما هو لفظ في بعد الاضاح فقل هذا القول هو الصحيح والحق باجرا هذه الاقوال
بعد تحقق صحتها في التوجهات في كل التوجهات واعلم ان قلت
في تبعية الامر الى المعنى عكسه ما تنهيه العامة فكان المناسب لتقديم محته على
سوى الاغراب قلت لا يمكن فما ذكرته من التبعية الا اني لم اربط المعنى الا بغير
كل الاقوال بدون الدخول على تلك الاقوال اصبحت تقديم معنى الامر اب دفا
له عنفة التبعية الرابع في حكمه هو الحكم اعم ان الحكمين الامور انما
فيها كان سوما بالاماله وحسب علمه ذكره منه واحتم في جميعه ينوي بها
او الواجب وان لم يكرهه ولا منعه واحتم او ذكره في ملائمة اد الواجب اعني مع
ايمانه لا يتبين له بعد الاثبات بها نفيها بل ينبغي له مع اد الواجب ان يثبت
ذكرها عنه في تحصيل مقام التذكر ان الله كثر او المذكرات وطلب المتعلق بما يحتم

ن
عاريه

به والدين والاختصاصات والاشياء بكمه والمكاشفات والافاضة بالحق الى اهل المراد
ويبقى له مع الظاهرات والاشياء والخضوع وخلوص التبع وصلاح الطوره ان
يشخصه بالانوار من اهل جود مقام الحيات ودليل السعادات وسيداه الارزاق
والسعادات مسكرا عليه ان هذه الجمله افضل الالفاظ واوسع دايته من نفاذ
في ايدى لطفه الا ان كانه افضل ما اوسعها لبيوت وادواته في الذاكرين
ولما يكت من فضله الاما ربي من تحقيق الصوفيه واعترق بغيره من الاله
السنة من ان قاله سمع الق من كانت فداه من الاله صحت اذ رقت
وكذا اوقلت من العز لكما كما وان كان حديثه موضوعا ورجح عليه حديث
من الاله صحت انبه وبجهد الفقه صحت يصح فقد استثنى نفسه من الاله
وكان الخريجه عنيفا وان كانت في نفسه محمول **قلت** المصواب التبول على
حديث مسلم من قال في يوم مائة سنة لاله الاله واصله المراد له له الملك
الهد وهو على كل شيء قدير كانت له مولا غير قيات وكتب له بها مائة حسنة
وجئت عنه مائة حسنة ولم يات احد بافضل مما جاءه الاله عمل ماله فذكر الاله
في دفعه من رضى عنه ولم يات حديث التبع ان الانسان يجتهد بغير ربه
العز وتكون جنته زيادة في ثوابه بملأ جيب من اصدق ربه في غير مكيل
في ماله لاجدا وان يقطع الجوده من الاله محققا لهما اذ اكثر ما يلبث بعف الناس
بأهلها وان يفضح بالجموع من الاله فذكر اللام بعد ان يلبث بها بالجموع
من كبريت مع تحفيها والجدرك الحذرت الوقت على الاله اقتيا واقتدمه مع
بغير فاضله وان وقف على الجماله الكرمه سكنها **قلت** هو اصل الوقت على الاله وان
وصله بغيرها فله فيها الوفاء والنصب وقدمه توصيهما والملك والاربع وان يكون
اسم محمد صلى الله عليه وسلم في دعائه لتبينه في ايامه وانه معه من كانا ولو كان
بالسلامة بالتحية او الدار فلان يدركه لهذه الجملة على وجه الوجوب والشروط
في حجة ايمانه القلي مع القدرة فان عجزت الانبياء بها بعد حصول الاله القلي
له كفا كانت موصلة سقط عنه الاقليات بها مع الحكم بايمانه على ما هو المشهور
من مناهيه على السنة وتلا ابدت الاثبات بها مطلقا فادراكا وانما جازا وقيل
بالتبعية الانبياء بها مطلقا وان معنى الترتيب لها اختيارا كالقول بالاماله وما ر
الحق هو النطق شرط في الايمان او جزمته او لا شرط فيه ولا جزمته قال النبي
والاول هو النطق وقد تقدم من المحدث صدر المقدمة فلا تك من الشاغل ورواه
وهذا خاتمة **الاول** ان النطق عبادت ربه تعالى فان ذكر رب
تعالى ضربات ذكر بالقلب وذكر باللسان وذكر القلب نوعات اصدها وهو ان
الاذاكر واجله الفكر وعظمة الله تعالى وحلاله وجبروته ومكوثه واباين في سوا

ن